



مشروع تعديل المادة السابعة والسبعين من لائحة مؤسسات السوق المالية

(أ) تمهيد:

انطلاقاً من أهداف الهيئة الاستراتيجية بشأن تطوير السوق المالية، وبناءً على نظام السوق المالية الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/٣٠) وتاريخ ٢/٦/١٤٢٤هـ، أصدر مجلس الهيئة قراره المتضمن نشر مشروع تعديل المادة السابعة والسبعين من لائحة مؤسسات السوق المالية ("المشروع")؛ لاستطلاع مرئيات العموم حياله لمدة (١٥) يوماً تقويمياً.

(ب) أهداف المشروع وعناصره الرئيسية:

يهدف المشروع إلى تطوير أحكام المادة السابعة والسبعين من لائحة مؤسسات السوق المالية؛ وذلك بهدف تمكين عميل مؤسسة السوق المالية من الاستفادة من أمواله المودعة في حساب عميل عن طريق استثمارها في منتجات استثمارية وتلقي عوائد عليها.

ج) التعديلات المقترحة على لائحة مؤسسات السوق المالية بالمقارنة مع النصوص الحالية:

لائحة مؤسسات السوق المالية		
الإيضاح	النص بعد التعديل المقترح	النص الحالي
<p>تم اقتراح تعديل المادة السابعة والسبعين من لائحة مؤسسات السوق المالية، وذلك من خلال حذف الفقرة (أ) منها، وإضافة فقرة فرعية جديدة إليها تحمل الترتيب (٢)، بهدف تمكين عميل مؤسسة السوق المالية من الاستفادة من أمواله المودعة في حساب عميل عن طريق استثمارها في منتجات استثمارية وتلقي عوائد عليها.</p>	<p>المادة السابعة والسبعون: العوائد</p> <p>دون الإخلال بأحكام هذا الباب، يجوز لمؤسسة السوق المالية الآتي:</p> <p>(١) إيداع أموال العميل في حساب يقدم عوائد لدى بنك محلي أو خارجي، والحصول على تلك العوائد أو جزء منها، شريطة الحصول على موافقة العميل الكتابية المسبقة على ذلك، واستيفاء الشروط المنصوص عليها في قواعد أموال العملاء.</p> <p>(٢) تقديم خدمة للعميل يتم من خلالها استثمار أمواله المودعة في حسابه الاستثماري وتقديم عائد عليها، شريطة استيفاء الآتي:</p> <p>(أ) الالتزام بمتطلبات فهم المخاطر والملاءمة، وفقاً لأحكام هذه اللائحة.</p> <p>(ب) الحصول على موافقة العميل الكتابية المسبقة على تلقي تلك الخدمة وشروط تقديمها، بما في ذلك المدة التي يمكن فيها للعميل - بناءً على طلبه - استرداد أمواله المستثمرة.</p> <p>(ج) أن يكون الاستثمار في منتجات قصيرة المدة ومنخفضة المخاطر.</p>	<p>المادة السابعة والسبعون: العوائد</p> <p>(أ) لا يجب دفع أي عوائد للعميل بشأن أمواله المودعة في حساب العميل.</p> <p>(ب) دون الإخلال بأحكام هذا الباب، يجوز لمؤسسة السوق المالية إيداع أموال العميل في حساب يقدم عوائد لدى بنك محلي أو خارجي، والحصول على تلك العوائد أو جزء منها، شريطة الحصول على موافقة العميل الكتابية المسبقة على ذلك، واستيفاء الشروط المنصوص عليها في قواعد أموال العملاء.</p>